

ملتقى الأبحر

@ 183 @ عقلها بمجرد الشرط كهبوب الريح ومجيء المطر بطل ، وكذا إن° جعل أحدهما
أجلاً فتمح الكفالة ويجب المال حالاً وللطالب مطالبة أي شاء من كفيله وأصيله إلا° إذا شرط